

**الإجابة النموذجية لموضوع امتحان البكالوريا دورة: 2016**  
**اختبار مادة: القانون الشعبة: تسيير واقتصاد المدة 02 ساعات ونصف**

العلامة	عناصر الإجابة (الموضوع الأول)	
مجموع	مجازة	
		<b>الجزء الأول(16 ن)</b>
05	01	<p>- <u>تعريف قانون العمل:</u> هو مجموعة القواعد القانونية والتنظيمية والاقتصادية التي تحكم وتنظم العلاقات قائمة بين العمال وأصحاب العمل أو المؤسسات المستخدمة.</p> <p>- <u>الالتزامات العامل و صاحب العمل:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• <u>الالتزامات العامل:</u></li> <li>- الالتزام بأداء العمل: وهو تنفيذ العمل المتفق عليه بحسن نية وبصفة شخصية من قبل العامل.</li> <li>- الامتثال لأوامر وتعليمات المستخدم.</li> <li>- الالتزام بالسر المهني: تقوم العلاقة المتبادلة بين العامل و المستخدم على أساس الثقة المتبادلة .</li> <li>- الالتزام بعدم منافسة المستخدم أو مزاولة نشاط يتعارض مع طبيعة العمل.</li> <li>- الالتزام ببذل الجهد و العناء المعتاد في تنفيذ عقد العمل.</li> <li>• <u>الالتزامات صاحب العمل:</u></li> <li>- دفع أجره بالنظام .</li> </ul> <p>- تمكين العامل من التمتع بحقوقه المادية والمهنية والنقابية التي منحها إياه القانون.</p> <p>- احترام العامل و صيانته كرامته ، و توفير الأمن و الحماية من المخاطر .</p>
0.5×5	0.5×3	<b>الجواب الثاني:</b>
05	01.25	<p>- <u>تعريف الإيرادات العامة:</u> هي المبالغ النقدية التي تحصل عليها الدولة من مصادر مختلفة، تخصص لتنطيط النفقات العامة، ويتم تحصيل الإيرادات العامة على أساس مبدأ المساواة في الأعباء بين المواطنين خاصة في مجال الجباية .</p> <p>- <u>مختلف مصادر الإيرادات العامة:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- <u>الضرائب والرسوم:</u> تعتبر من الموارد المالية التي تحصل عليها من الأشخاص جبرا بعرض استخدامها لتحقيق أهداف ذات منفعة عامة.</li> <li>- <u>عائدات ممتلكات الدولة (الدومين):</u> وهي العائدات أو الموارد المالية التي تحصل عليها الدولة من ممتلكاتها (الدومين) ، وتنقسم إلى ثلاثة أنواع هي :</li> </ul> <ul style="list-style-type: none"> <li>• <u>الدومين المالي :</u> ويشمل كل ممتلكات الدولة من أسهم وسندات في المؤسسات الاقتصادية.</li> <li>• <u>الدومين العقاري :</u> ويشمل ما تملكه الدولة من أراضي و عقارات.</li> <li>• <u>الدومين التجاري و الصناعي :</u> ويشمل كل ما تملكه الدولة من مشروعات ذات طابع صناعي وتجاري.</li> </ul> <p>- <u>القرصون العامة:</u> وتعتبر من الإيرادات العامة غير العادية التي تلجم إليها الدولة .</p> <p>- <u>التحويلات:</u> وتمثل في الإعانات الداخلية و الخارجية التي تحصل عليها الدولة.</p>

الإجابة النموذجية لموضوع امتحان البكالوريا دورة: 2016  
امتحان مادة: القانون الشعبة: تسيير واقتصاد المادة 02 ساعات ونصف

الجواب الثالث:

06	<p><b>1- الشروط الواجب توافرها ليكون النزاع جماعيا:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أن يكون النزاع جماعيا في أطرافه حيث يشمل الخلاف جميع عمال المؤسسة أو مجموعة من هم.</li> <li>- أن يكون موضوع النزاع جماعيا حيث يتعلق سبب النزاع بمصلحة مشتركة بين العمال ومن ذلك المطالبة بتطبيق نص قانوني لفائدة العمال أو الزيادة في الأجر أو تحسين ظروف وشروط العمل.</li> </ul>
01×2	<p><b>2- المصالحة القانونية كما حددها القانون:</b></p> <p>يرفع المستخدم أو ممثل العمال الخلاف إلى مفتشية العمل المختصة إقليميا ل تقوم وجوبا بالصالحة بين الطرفين و استدعائهما في جلسة أولى في أجل أقصاه أربعة أيام بعد إخطارهم قصد تسجيل موقف كل طرف في المسألة أو المسائل المتنازع عليها و في هذه الحالة يجب على طرفي الخلاف حضور جلسات المصالحة التي ينظمها مفتش العمل و عند انقضاء مدة إجراء المصالحة التي لا تتعدي ثمانية أيام ابتداء من تاريخ الجلسة الأولى يُعد المفتش محضرا يوقعه الطرفان بدون فيه المسائل المتفق عليها و التي لم يحصل بشأنها اتفاق في حالة فشل المصالحة على الخلاف الجماعي يُعد مفتش العمل محضرا بعدم المصالحة .</p>
02.5	<p><b>3- إذا فشلت طرق التسوية الودية ، الإجراء القانوني الذي يلجأ إليه العامل هو الإضراب.</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• شرح هذا الإجراء: الإضراب هو التوقف بصفة مؤقتة عن العمل ، و يعتبر من الحريات العامة التي كرسها الدستور الجزائري .</li> </ul>
04	<p>تنقضى الشركة ذات المسؤولية المحدودة بنفس الأسباب التي تنقضى بها الشركات التجارية كانتهاء أجلها أو انتهاء الهدف الذي قامت من أجله. وتنقضى كذلك بسبعين خاصين بما:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>-1- إذا ما فاق عدد الشركاء 20 شركاً مثل زيادة عدد الشركاء بسبب وفاة شريك يترك استمرار الشركة للورثة مع باقي الشركاء الأحياء .</li> <li>-2- إذا ما قل رأس المال عن 100000 دج و لم يرتفع إلى هذا المبلغ خلال سنة .</li> </ul>

الجزء الثاني

العلامة	عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)
مجزأة	مجموع
	الجزء الأول: الجواب الأول: <b>الالتزامات المشترى اتجاه البائع:</b> يتربّ على عقد البيع التزام المشترى بدفع ثمن نقدي وتسلیم المبيع وتحمّل نفقات المبيع أ/ الالتزام بدفع الثمن: بحيث يلتزم المشترى بدفع الثمن النقدي المتفق عليه في مكان تسليم المبيع، مالم يوجد اتفاق أو عرف يقضى بغير ذلك
05	 ب/ التزام المشترى بدفع نفقات البيع: يتحمّل المشترى نفقات التسجيل و الطابع ورسوم الإعلان العقاري والتوثيق ما لم توجد نصوص قانونية تقضي بغير ذلك كما يتحمّل أيضاً نفقات تسليم المبيع ما لم يوجد اتفاق يقضى بغير ذلك. ج/ الالتزام بتسلیم المبيع: يتم تسليم المبيع من طرف المشترى في الزمان و المكان المتفق عليهما في العقد دون تأخير وباستثناء الوقت الذي تتطلبه عملية الاستلام.
	الجواب الثاني: 1/ تأسيس شركة التضامن: تكون شركة التضامن بتوافر الشروط الموضوعية العامة والخاصة والشروط الشكلية، بحيث يجب تحرير عقد رسمي من طرف موافق (545 ق.ت ج) والقيام بإجراءات الشهر (548 ق.ت.ج)، وتمثل في إيداع نسختين من عقد الشركة لدى المركز الوطني للسجل التجاري بالعاصمة أو مصلحة السجل التجاري على مستوى الولاية، ويجب كذلك نشر ملخص عن عقد الشركة التأسيسي في أحدى النشرات الرسمية أو الجرائد ويتضمن عقد الشركة البيانات التالية: - أسماء الشركاء وأسماء مديرى الأعمال المأذون لهم بالتوقيع عن الشركة - العنوان التجاري للشركة ورأس مالها - تاريخ بدا ونهاية الشركة. 2/ انقضاء شركة التضامن: تنتهي شركة التضامن بأحد الأسباب الواردة في المادتين 562 و 563 من ق.ت.ج كما يلى: - تنتهي الشركة بوفاة أحد الشركاء ما لم يوجد اتفاق مخالف لذلك في القانون الأساسي للشركة. - تتحل الشركة في حالة إفلاس أحد الشركاء أو منعه من ممارسة مهنته التجارية أو فقدان أهليته، ورغم ذلك يمكن أن تستمر الشركة في ممارسة نشاطها إذا نص القانون التأسيسي على ذلك أو بقرار يتخذ بإجماع الشركاء.
03	
05	
01	
01	

العلامة		عناصر الإجابة
مجموع	مجازأة	
06		<p>الجزء الأول: الجواب الثالث</p> <p>1/ حالة العامل "عمر": تعليق علاقة العمل.</p> <p>2/ نعم له الحق في استئناف العمل مع نفس المؤسسة عند عودته من الخارج وذلك بالرجوع للمادة 64 من قانون العمل: حيث تعد أسباب تعليق علاقة العمل فيما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- وجود اتفاق متبادل بين الطرفين يسمح للعامل بالتوقف مؤقتاً عن تنفيذ التزاماته المهنية لأسباب موضوعية مختلفة كماراثنة الزوجة في حالة مرضها.</li> <li>- حالة الاستيداع القانوني كاللتفرغ للدراسة والتكون أو العلاج.</li> <li>- ممارسة حق الإضراب.</li> <li>- العطل المرضية وأداء الخدمة الوطنية.</li> <li>- صدور قرار تأديبي يعلق ممارسة الوظيفة.</li> <li>- حرمان العامل من الحرية قبل صدور حكم قضائي نهائي ضده.</li> </ul> <p>ملاحظة: يعاد العامل إلى منصبه أو منصب مماثل له بعد انتهاء الفترة التي تسببت في تعليق علاقة العمل.</p>
04		<p>الجزء الثاني:</p> <p>مضمون الاتفاقية الجماعية للعمل: المادة 120 من ق.ع.ج" تعالج الاتفاقية الجماعية التي تلزم حسب الشروط التي يحددها هذا القانون شروط التشغيل والعمل ويمكنها أن تعالج خصوصاً العناصر الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>* التصنيف المهني.</li> <li>* مقاييس العمل بما فيها ساعات العمل و توزيعها.</li> <li>* الأجور الأساسية الدنيا المطابقة.</li> <li>* التعويضات المرتبطة بالأكاديمية وال ساعات الإضافية و ظروف العمل بما فيها تعويض المنطقة.</li> <li>* المكافآت المرتبطة بالإنتاجية ونتائج العمل.</li> <li>* كثافة مكافأة فئات العمال المعينين على المردود.</li> <li>* تحديد النفقات المصرفية.</li> <li>* فترة التجريب والإشعار المسبق.</li> <li>* مدة العمل الفعلي التي تتضمن مناصب العمل ذات التبعات الصنعية أو التي تتضمن فترات التوقف عن النشاط.</li> <li>* الغيابات الخاصة.</li> <li>* إجراءات المصالحة في حالة وقوع نزاع جماعي في العمل.</li> <li>* الحد الأدنى من الخدمة في حالة الإضراب.</li> <li>* ممارسة الحق النقابي.</li> </ul> <p>ملاحظة: قبل كل الإجابات الصحيحة الأخرى.</p>